

**مرسوم باصدار سلسلة لثلاثة طوابع بريدية
تمثل النقود المغربية**

**مرسوم رقم 15. 2.78 بتاريخ 22 صفر 1398
(فاتح يبرابر 1978) باصدار سلسلة لثلاثة طوابع بريدية
تمثل النقود المغربية¹**

ان الوزير الأول،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.650 الصادر في 14 ذي الحجة 1393
(8 يناير 1974) بنشر عقود الاتحاد البريدي العالمى الموقع عليها بطوكيو يوم 14 نونبر
1969،

يرسم ما يلى:

الفصل الاول

يؤذن في اصدار سلسلة تكميلية لثلاثة طوابع بريدية تمثل النقود المغربية من فئة
0،10 و 0،75 و 2،00 درهم.

الفصل الثاني

يسند إلى وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية تنفيذ هذا المرسوم
الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 صفر 1398 (فاتح يبرابر 1978).

الوزير الأول،

الامضاء: أحمد عصمان.

وقعه بالعطف:

وزير الدولة المكلف بالبريد

والمواصلات السلوكية واللاسلكية،

الامضاء: المحجوبي احرضان.

1 - الجريدة الرسمية عدد 3409 بتاريخ 21 ربيع الأول 1398 (فاتح مارس 1978)، ص 679.